قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٧ لسنة ١٩٩٨

بشأن الموافقة على المذكرات المتبادلة
بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان
بشأن منحة للمساهمة فى زيادة إنتاج القمح
فى محافظتى كفر الشيخ والبحيرة
والموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٧/٩/٢٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــــرر :

(مادة وحيدة)

ووفــق على المـذكـرات المتبادلــة بين حكومتى جمهوريــة مصـر العربيــة واليابان بشـأن منحة للمساهمة فى زيادة إنتاج القمح فى محافظتى كفر الشيخ والبحيرة ، والموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٧/٩/٢٢ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٧ ذى القعدة سنة ١٤١٨هـ
(الموافق ٢٦ مارس سنة ١٩٩٨ م) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٢ المحرم سنة ١٤١٩ هـ
(الموافق ٢٨ أبريل سنة ١٩٩٨ م) .

القاهرة فى ٢٢ سبتمبر ١٩٩٧

صاحب السعادة السيد/ تاكيشى أوهارا

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية ،

القاهرة

أتشرف بالإحاطة بأننى قد تلقيت مذكرة سعادتكم المؤرخة اليوم والتى تنص على مايلى :

أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التى تمت مؤخرا بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض المساهمة فى زيادة الإنتاج الغذائى بجمهورية مصر العربية من خلال مشروع زيادة إنتاج القمح فى محافظتى كفر الشيخ والبحيرة بواسطة وزارة الزراعة ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقا للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى سبعمائة مليون ين (٧٠٠و٠٠٠و٠٠٠ ين) ، (والمشار إليها فيمايلى بـ «المنحة») .

٢ - تتاح المنحة للاستخدام خلال الفترة مابين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية وبين ٣١ مارس ١٩٩٨ ، إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء منتجات اليابان والخدمات المدرجة أدناه :

(أ) أسمدة ،

(ب) آلات ومعدات زراعية ، و

(ج) الخدمات الضرورية لنقل المنتجات المشار إليها فى (أ) و(ب) أعلاه إلى موانى فى جمهورية مصر العربية .

(٢) مع عدم الإخلال بما جاء فى نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة فى شراء المنتجات من الأنواع المذكورة فى (أ) ، (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من دول المنشأ المصرح بها غير اليابان .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها عقودا بالين اليابانى مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها فى الفقرة (٣) ، وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة (ويقصد بعبارة الرعايا اليابانيين عند استخدامها فى الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التى يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون) .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين اليابانى لتغطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها بمقتضى العقود التى تم إقرارها طبقا لما نص عليه فى الفقرة (٤) (والمشار إليها فيما يلى بـ «العقود التى تم إقرارها») فى حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية فى أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل فى الصرف الأجنبى الذى تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها (والمشار إليه فيما بعد بـ «البنك») .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالين اليابانى من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف فى العقود التى تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنية ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

(أ) ضمان التفريغ والإفراج الجمركى الفورى فى موانى التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلى للمنتجات المشتراة فى نطاق المنحة .

(ب) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم إقرارها .

(جـ) ضمان أن المنتجات المشتراة فى نطاق المنحة تسهم إسهاما فعالا فى زيادة الإنتاج الغذائى وبالتالى فى استقرار وتنمية الاقتصاد المصرى ، و

(د) تحمل كافة المصاريف اللازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التى تغطيها المنحة .

(٢) لايعاد تصدير المنتجات المشتراة فى نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ - (١) تودع حكومة جمهورية مصر العربية مبلغا بالعملة المصرية يعادل المسحوبات بالين اليابانى المستخدمة فى شراء المنتجات المشار إليها فى (أ) ، (ب) فى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٣) فى حساب يفتح باسمها فى البنك المركزى المصرى . ويتم الإيداع خلال فترة أربع سنوات من تاريخ دخول الترتيبات الحالية حيز التنفيذ ، مالم تتفق السلطات المعنية بالحكومتين على خلاف ذلك .

(٢) تستخدم العملة المودعة وفق ذلك فى أغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية بما فى ذلك أغراض التنمية الزراعية والغابات و/ أو مصايد الأسماك ، وزيادة الإنتاج الغذائى فى جمهورية مصر العربية .

(٣) تتشاور السلطات المعنية فى الحكومتين بشأن استخدام العملة المودعة فى الأغراض المذكورة .

٨ - تتفق السلطات المعنية فى الحكومتين عن طريق التشاور فيما بينها على المزيد من التفاصيل الإجرائية اللازمة لتنفيذ الترتيبات الحالية .

٩ - تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأتشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيدا للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الإنجليزى .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

وزير الدولة

للتخطيط والتعاون الدولى

الأستاذ / ظافر سليم البشرى

المحضـر

المتفق عليه حول التفاصيل الإجرائية

بالإشارة إلى الفقرة (٨) من المذكرات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان بتاريخ ٢٢ سبتمبر ١٩٩٧ بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى لتوريد أسمدة وآلات ومعدات زراعية (المشار إليها فيما بعد بـ «المذكرات المتبادلة») فإن ممثلى حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان يرغبون فى تسجيل التفاصيل الإجرائية التالية التى تم الاتفاق عليها بين السلطات المعنية فى الحكومتين :

١ - دول المنشأ المصرح بها المشار إليها فى الفقرة الفرعية (٢) من الفقرة (٣) من المذكرات المتبادلة ، هى كمايلى :

كل الدول والمناطق فيما عدا جمهورية مصر العربية .

٢ - (١) يصدر التفويض بالدفع المشار إليه فى الفقرة الفرعية (٢) من الفقرة (٥) من المذكرات المتبادلة بالين اليابانى لكل عقد .

(٢) يتماثل مبلغ التفويض بالدفع مع مبلغ العقد .

(٣) ينتهى سريان التفويض بالدفع بعد آخر يوم فى فترة سريان المنحة حسبما ورد بالفقرة (٢) من المذكرات المتبادلة (يشار إليه فيما بعد بـ «اليوم الأخير») ومع ذلك فإن المستندات المطلوبة فى التفويض بالدفع يجب تقديمها للبنك اليابانى المصرح له بالتعامل فى الصرف الأجنبى المشار إليه فى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٥) من المذكرات المتبادلة قبل اليوم الأخير بخمسة عشر يوما على الأقل .

٣ - (١) فيما يتعلق بالفقرة (١) من الفقرة (٧) من المذكرات المتبادلة فإن المبلغ المعادل للمسحوبات بالين يتم حسابه بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية بمتوسط سعر صرف شهر سبتمبر ١٩٩٧ لكل من البلدين المعلن لصندوق النقد الدولى . ومن ثم يتم إخطار حكومة اليابان بالمبلغ المحتسب .

(٢) تقوم حكومة جمهورية مصر العربية بإخطار حكومة اليابان بسعر بيع الأسمدة والآلات والمعدات الزراعية المشتراة طبقا للمذكرات المتبادلة وموقف الإيداع .

(٣) فيما يتعلق بالفقرة الفرعية (٣) من الفقرة (٧) من المذكرات المتبادلة ، تقوم حكومة جمهورية مصر العربية بإعداد «برنامج الاستخدام» للمبلغ المودع والذى يشمل أسماء مشروعات محددة وتفاصيلها ومبلغ النقد المخصص لها . وتتشاور الحكومتان فى «برنامج الاستخدام» .

وزير الدولة
للتخطيط والتعاون الدولى

الأستاذ/ ظافر سليم البشرى

سفير
فوق العادة ومفوض عن اليابان
لدى جمهورية مصر العربية

تاكيشى اوهارا

القاهرة فى ٢٢ سبتمبر ١٩٩٧

صاحب السعادة الأستاذ / ظافر سليم البشرى

وزير الدولة للتخطيط والتعاون الدولى

جمهورية مصر العربية

أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التى تمت مؤخرا بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض المساهمة فى زيادة الإنتاج الغذائى بجمهورية مصر العربية من خلال مشروع زيادة إنتاج القمح فى محافظتى كفر الشيخ والبحيرة بواسطة وزارة الزراعة ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقا للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى سبعمائة مليون ين (٧٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ين) ، (والمشار إليها فيمايلى بـ «المنحة») .

٢ - تتاح المنحة للاستخدام ، خلال الفترة مابين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية وبين ٣١ مارس ١٩٩٨ ، إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء منتجات اليابان والخدمات المدرجة أدناه :

(أ) أسمدة ،

(ب) آلات ومعدات زراعية ، و

(ج) الخدمات الضرورية لنقل المنتجات المشار إليها فى (أ) و(ب) أعلاه إلى موانى فى جمهورية مصر العربية .

(٢) مع عدم الإخلال بما جاء فى نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك يمكن استخدام المنحة فى شراء المنتجات من الأنواع المذكورة فى (أ) ، (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من دول المنشأ المصرح بها غير اليابان .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها عقودا بالين اليابانى مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها فى الفقرة (٣) ، وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة (ويقصد بعبارة الرعايا اليابانيين عند استخدامها فى الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التى يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون) .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين اليابانى لتغطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها بمقتضى العقود التى تم إقرارها طبقا لما نص عليه فى الفقرة (٤) (والمشار إليها فيما يلى بـ «العقود التى تم إقرارها») فى حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية فى أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل فى الصرف الأجنبى الذى تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها (والمشار إليه فيما بعد بـ «البنك») .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالين اليابانى من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف فى العقود التى تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنية ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

(أ) ضمان التفريغ والإفراج الجمركى الفورى فى موانى التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلى للمنتجات المشتراة فى نطاق المنحة .

(ب) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم إقرارها .

(جـ) ضمان أن المنتجات المشتراة فى نطاق المنحة تسهم إسهاما فعالا فى زيادة الإنتاج الغذائى وبالتالى فى استقرار وتنمية الاقتصاد المصرى ، و

(د) تحمل كافة المصاريف اللازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التى تغطيها المنحة .

(٢) لايعاد تصدير المنتجات المشتراة فى نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ - (١) تودع حكومة جمهورية مصر العربية مبلغا بالعملة المصرية يعادل المسحوبات بالين اليابانى المستخدمة فى شراء المنتجات المشار إليها فى (أ) ، (ب) فى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٣) فى حساب يفتح باسمها فى البنك المركزى المصرى . ويتم الإيداع خلال فترة أربع سنوات من تاريخ دخول الترتيبات الحالية حيز التنفيذ ، مالم تتفق السلطات المعنية بالحكومتين على خلاف ذلك .

(٢) تستخدم العملة المودعة وفق ذلك فى أغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية بما فى ذلك أغراض التنمية الزراعية والغابات و/ أو مصايد الأسماك ، وزيادة الإنتاج الغذائى فى جمهورية مصر العربية .

(٣) تتشاور السلطات المعنية فى الحكومتين بشأن استخدام العملة المودعة فى الأغراض المذكورة .

٨ - تتفق السلطات المعنية فى الحكومتين عن طريق التشاور فيما بينها على المزيد من التفاصيل الإجرائية اللازمة لتنفيذ الترتيبات الحالية .

٩ - تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأتشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيدا للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح ساري المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الإنجليزى .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

تاكيشى اوهارا

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

المحضـــر

المتفق عليه حول التفاصيل الإجرائية

بالإشارة إلى الفقرة (٨) من المذكرات المتبادلة بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بتاريخ ٢٢ سبتمبر ١٩٩٧ بشأن التعاون الاقتصادى اليابانى لتوريد أسمدة وآلات ومعدات زراعيـة (المشار إليها فيما بعد بـ «المذكرات المتبادلة») فإن ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية يرغبون فى تسجيل التفاصيل الإجرائية التالية التى تم الاتفاق عليها بين السلطات المعنية فى الحكومتين :

١ - دول المنشأ المصرح بها المشـار إليها فى الفقرة الفـرعيـة (٢) من الفقرة (٣) من المذكرات المتبادلة ، هى كمايلى :

كل الدول والمناطق فيما عدا جمهورية مصر العربية .

٢ - (١) يصدر التفويض بالدفع المشار إليه فى الفقرة الفرعية (٢) من الفقرة (٥) من المذكرات المتبادلة بالين اليابانى لكل عقد .

(٢) يتماثل مبلغ التفويض بالدفع مع مبلغ العقد .

(٣) ينتهى سريان التفويض بالدفع بعد آخر يوم فى فترة سريان المنحة حسبما ورد بالفقرة (٢) من المذكرات المتبادلة (يشار إليه فيما بعد بـ «اليوم الأخير») ومـع ذلك فإن المستندات المطلوبة فى التـفـويض بالدفع يجب تقديمهـا للبنك اليابانى المصرح له بالتعامل فى الصرف الأجنبى المشار إليه فى الفقرة الفرعية (١) من الفقـرة (٥) من المذكـرات المتبادلة قبـل اليـوم الأخـير بخمسـة عشر يوما على الأقل .

٣ - (١) فيما يتعلق بالفقرة (١) من الفقرة (٧) من المذكرات المتبادلة فإن المبلغ المعادل للمسحوبات بالين يتم حسابه بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية بمتوسط سعر صرف شهر سبتمبر ١٩٩٧ لكل من البلدين المعلن لصندوق النقد الدولى . ومن ثم يتم إخطار حكومة اليابان بالمبلغ المحتسب .

(٢) تقوم حكومة جمهورية مصر العربية بإخطار حكومة اليابان بسعر بيع الأسمدة والآلات والمعدات الزراعية المشتراة طبقا للمذكرات المتبادلة وموقف الإيداع

(٣) فيما يتعلق بالفقرة الفرعية (٣) من الفقرة (٧) من المذكرات المتبادلة ، تقوم حكومة جمهورية مصر العربية بإعداد «برنامج الاستخدام» للمبلغ المودع والذى يشمل أسماء مشروعات محددة وتفاصيلها ومبلغ النقد المخصص لها . وتتشاور الحكومتان فى «برنامج الاستخدام» .

سفير فوق العادة
ومفوض عن اليابان
لدى جمهورية مصر العربية
تاكيشى أوهارا

وزير الدولة للتخطيط
والتعاون الدولى
الأستاذ/ ظافر سليم البشرى

قرار وزير الخارجية

رقم ٧٨ لسنة ١٩٩٨

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٧ الصادر بتاريخ ١٩٩٨/٣/٢٦ بشأن الموافقة على المذكرات المتبادلة بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان بخصوص منحة للمساهمة فى زيادة إنتاج القمح فى محافظتى كفر الشيخ والبحيرة ، الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٧/٩/٢٢ ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٩٨/٤/٢٨ ؛

وعلى تصديق السيد/ رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٨/٥/٢ ؛

قـــــرر :

(مادة وحيدة)

تنشر فى الجريدة الرسمية المذكرات المتبادلة بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان بخصوص منحة للمساهمة فى زيادة إنتاج القمح فى محافظتى كفر الشيخ والبحيرة ، الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٧/٩/٢٢

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٩٨/٥/٤

صدر بتاريخ ١٩٩٨/٥/١٧

وزير الخارجية

عمرو موسى